



(تعيم رقم ٤٢٠٢٠)

إلى كافة الوزارات والوحدات الحكومية:-

الموضوع: التأمين على المركبات الحكومية لعام ٢٠٢٠/٢١/٢٠٢١.

بالإشارة إلى المادة (٦/٨) من القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٩٨/٤٧) والتي تنص على اتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على الأموال المملوكة للدولة بما فيها الموجودات والممتلكات والتأمين على أي منها ضد المخاطر .

وطبقاً للفقرة (٢) من المادة (١٢٣) من اللائحة التنفيذية للقانون المالي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١١٨ بشأن التأمين على المركبات الحكومية المخصصة لأصحاب السمو والمعالي الوزراء وأصحاب السعادة وكلاء الوزارات وشاغلي الوظائف من الدرجات الماثلة ومركبات الإسعاف ، تأميناً شاملًا والتأمين على ما عدتها من المركبات الحكومية لصالح الغير (الطرف الثالث) وإلى قرار لجنة المناقصات الداخلية بوزارة المالية في اجتماعها رقم ٢٠٢٠/٥ المنعقد بتاريخ ١٧/٣/٢٠٢٠ الم.

نود إفادتكم بأنه قد تقرر إسناد التأمين على المركبات للفترة من ١/٤/٢٠٢٠م إلى ٣١/٣/٢٠٢١م على

النحو الآتي :

| نوع التأمين | الشركة | النحو الآتي : |
|-------------|------------------|--|
| اللغوية | عمان فقط | عمان و دول مجلس التعاون الخليجي |
| شامل | القطريّة للتأمين | ١٪ من القيمة المؤمن عليها لكل مركبة بحد أدنى (٦٥) خمسة وستون ريالاً عمانيًا مع إضافة ١,٨٥٪ من السعر لتغطية رسوم التأمين وصندوق طوارئ التأمين . |
| طرف ثالث | تكافل عمان | (١٧/٧٠٠) سبعة عشر ريال عماني وبسبعيناً بيضة مع إضافة ١,٨٥٪ من السعر لتغطية رسوم التأمين وصندوق طوارئ التأمين. |



Sultanate of Oman
Ministry of Finance
Office of The Under Secretary

سَلَطْنَةِ عُمُّرْكَان
فَرْلَقَ الْمَالِيَّة
سَكَتْبَةِ الْوَكِيل

عليه يرجى من كافة الوزارات والوحدات الحكومية الالتزام بتأمين مركباتها لدى الشركتين المذكورتين وفقاً للأسعار سالفه الذكر وعلى الوزارات المعنية الأخذ بالخيارات المناسبة لمركباتها، للتغطية داخل السلطنة فقط أو مع دول مجلس التعاون الخليجي.



التاريخ : ٢٤ / ٧ / ١٤٤١ هـ
الموافق : ٨٩ / ٣ / ٢٠٢٠ م